

# التعليق على تفسير الطبري الدرس 541 سورة البقرة الآيات

291 091

مساعد الطيار

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم التسليم اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا عليم - [00:00:00](#)

اما بعد فهذا الدرس الخامس والرابعون بعد المئة من دروس التعليق على تفسير الامام محمد ابن جرير الطبري رحمه الله لشيخنا الاستاذ الدكتور مساعد بن سليمان الطيار يقام ليلة السادس عشر من شهر رجب - [00:00:15](#)

من عام واحد واربعين واربع مئة والى من هجرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم قال الامام ابو جعفر القول في تأويل قوله جل جلاله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين - [00:00:35](#)

تلف اهل التأويل في هذه الاية فقال بعضهم هي اول اية نزلت في امر المسلمين بقتال المشركين وقالوا امر فيها المسلمون بقتال من قاتلهم من المشركين والكف عن من كف عنهم منهم - [00:00:52](#)

ثم نسخت ببراء بعده براءة ذكر من قال ذلك واسند عن الربيع في قوله يقاتل في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. قال هذه اول اية نزلت في القتال بالمدينة - [00:01:08](#)

فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله يقاتل من قاتله ويكف عن من كف عنه حتى نزلت براءة. قال ولم يذكر عبد الرحمن المدينة واسند عن ابن زيد في قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم الى اخر الاية قال قد نسخ هذا وقرأ قول الله وقاتلوا المشركين - [00:01:24](#)

مكينة كافة كما يقاتلونكم كافة وهذه النسخة وقرأ براءة من الله ورسوله حتى بلغ فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الى ان الله غفور رحيم حين براءة من الله - [00:01:49](#)

براءة من الله ورسوله. نعم حتى بلغ حتى بلغ فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم الى ان الله غفور رحيم. وقال اخرون بل ذلك امر من الله جل - [00:02:06](#)

المسلمين بقتال الكفار لم ينسخ وانما الاعتداء الذي نهاهم الله عنه هو نهي عن قتل النساء والذاري قالوا والنهي عن قتلهم ثابت حكمه اليوم. قالوا ولا شيء نسخ من حكم من حكم هذه الاية - [00:02:20](#)

ذكر من قال ذلك واسند عن يحيى ابن يحيى الغساني قال كتبت الى عمر ابن عبد العزيز اسأله عن قوله اقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا ان الله لا يحب المعتدين. قال - [00:02:36](#)

فكتب الي ان ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب لكم الحر منهم واسند عن عن مجاهد في قول الله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - [00:02:52](#)

بقتال الكفار واسند عن ابن عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله واسند عن ابن عباس قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. يقول لا تقتلوا النساء - [00:03:09](#)

طبيانا والشيخ الكبير ولا من القى اليكم السلم وكف يده فان فعلتم فقد اعتديتم واسند عن سعيد ابن عبد العزيز قال كتب عمر بن عبدالعزيز الى الى عدي ابن ارباط - [00:03:25](#)

الى عدي ابن ارجات اية وجدت في كتاب الله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين اي لا قاتل من لا يقاتل يعني النساء والصبيان - [00:03:41](#)

واولى هذين القولين بالصواب القول الذي قاله عمر بن عبدالعزيز القول الذي قاله عمر بن عبدالعزيز لان دعوة المدعي المدعي نسخ الالية محتم بان دعوة المدعي نسخ اية محتمل ان تكون غير منسوخة بغير دلالة على ما على صحة دعواه تحكم - [00:03:55](#)

والتحكم لا يعجز لا يعجز عنه احد قد دللنا على معنى النسخ والمعنى الذي من قبله ثبتت صحة النسخ بما قد اغنى عن اعادته في هذا الموضوع - [00:04:18](#)

فتأويل الالية اذا كان الامر على ما وصفنا وقاتلوا ايها المؤمنون في سبيل الله وسبيله طريقه الذي اوضحه ودينه وشرعه الذي ودينه الذي شرعه لعباده يقول لهم جل ثناؤه وقاتلوا في طاعتي وعلى ما شرعت لكم من ديني وادعوا اليه من ولى عنه واستكبر بالايدي والالسن حتى ينيبوا الى طاعة - [00:04:32](#)

او يعطوك او يعطوكم الجزية صغارا ان كانوا اهل كتاب وامرهم جل ثناؤه بقتال من كان في فيه قتال من مقاتلة اهل الكفار دون من لم يكن فيه قتال من نسائهم وذرايهم فانهم اموات - [00:04:57](#)

وخول لهم اموال فانهم اموال وخول لهم اذا غلب المقاتلون منهم فقهروا. فذلك معنى قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لا انه اباح الكف عن من كف فلم يقاتل من مشركي اهل الاوثان - [00:05:12](#)

او الكافين عن قتال المسلمين من كفار اهل الكتاب على غير اعطاء الجزية صغارا معنى قوله ولا تعتدوا ولا تقتلوا وليدا ولا امرأة ولا من اعطاكم الجزية من اهل الكتابين والمجوس - [00:05:31](#)

ان الله لا يحب المعتدين الذين يتجاوزون حدوده فيستحلون ما حرمه عليهم من قتال هؤلاء الذين حرموا من قتلي من قتلي من قتل هؤلاء الذين حرم قتلهم من نساء المشركين وذرايهم - [00:05:47](#)

القول في بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام طبعا لظروف في التسجيل السابق اضطررنا ان نعيد الايات وطبعا تأخرت شيخ عبد الرحمن الشيخ سلمان حل محلك ضيفا اليوم - [00:06:03](#)

طبعا سبق ان ناقشنا في موضوع اه اثر الوارد عن ربيع بن انس باننا استوفي سنة مئة وتسعة وثلاثين يعني في طبقة يعني اتباع التابعين ذكر هنا عندنا ما سبق ان ذكرنا انه اولية نسبية - [00:06:28](#)

انه قال هنا اول اية نزلت في القتال بالمدينة مع انه هذا ليس هو المشهور كما سبق ذكره لكن المقصود اننا نستفيد من هذه الفكرة انها تدخل في الاوليات النسبية عند السلف - [00:06:49](#)

يعني من قال بان اول ما هي اول اية في القتال فنقول وقع ايش ؟ خلاف بينهم منهم من قال كذا منهم من قال كذا وهذا شاهد لهذه يعني اه - [00:07:04](#)

او هذه المسألة مسألة الاولوية النسبية اما الاولوية المطلقة فالصحيح الذي لا محيد عنه انها اول خمس ايات من سورة العلق نعم اه ايضا نلاحظ هنا ان آ ابن زيد وكذلك عبد الرحمن ابن اسف وكذلك الربيع وهما في طبقة تتباع التابعين - [00:07:17](#)

ذهبا الى النسخ يعني نسخ هذه الالية وان اختلفا في ما هو النسخ فالربيع بن انس ذكر ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما نزلت كان يقاتل من قاتله ويكف - [00:07:42](#)

عمن كف عنه حتى نزلت براءة تمام آ قال ولم يذكر عبد الرحمن بالمدينة سلامة الله ويقصد هذا فيه احد ويقصد آ عبد الرحمن بن سعد اللي هو احد رواة - [00:07:58](#)

اه الحديث او هذا الاثر ابن وهب ذهب الى طبعا لاحظوا انه الربيع قال براءة يعني الايات النازلة في براءة اما ابن زيد فاحدد قال وقد نسخ هذا او وقد نسخ هذا وقرأ - [00:08:19](#)

وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة قال وهذه النسخة وقرأ براءة من الله ورسوله حتى بلغ ان الله غفور رحيم انه يرى ان هذه الايات ايضا ناسخة اه فهذا الان القول الاول القول الثاني على انه لم يقع نسخ وانما الالية محكمة - [00:08:38](#)

وانما الاعتداء الذي نهى عنه هو نهى نهى عن قتل النساء والذاري يقال النهي عن قتلهم ثابت حكمه اليوم وقالوا ولا شيء نسخ من حكم هذه الاية طبعاً هو الان يأتيها طبعاً اشكاليات فيما يتعلق بالقولين - [00:09:01](#)

وانه هل كان يسمح او سمح بوقت ما يقتل الذراري يعني هل سمح بقتل الذراري الجواب لا طيب فاذا كان الجواب لا فاذا الان عندنا الان مقطعان المقطع الاول قاتلوا في سبيل الذين يقاتلونكم. يعني قاتل الذي يقاتلك - [00:09:21](#)

والمقطع الثاني نهى ولا تعتدوا يعني عندنا امر اعقب بنهي فهل الان الخلاف لا تعتدوا؟ يعني ما هو مفهوم لا تعتدوا طبعاً كم نلاحظ الطبري ذهب على ما ذهب اليه بعضهم انها لا تعتدوا اي لا تعتدوا في - [00:09:46](#)

قتل النساء والذرية قتل النساء والذرية لكن اذا فسرنا لا تعتدوا على قتل النساء وذرية لا يقع ايش رد للقول الاول الذين قالوا بالقول الاول واخذوا المقطع الاول قاتلوا الذين يقاتلونكم - [00:10:04](#)

قاتلوا الذين يقاتلونكم طيب لو قاتلت المرأة بطل اذا صار فيها وصف الذين يقاتلونكم يعني الذين يقاتلونكم اذا هذا الوصف يصدق عليها اذا قاتلت لكن اذا لم تقا تل فتكون ضامنة جملة ولا تعتدوا - [00:10:24](#)

بنقول في الاسلام لا يقتل نساء فيقع عندنا الان هذا الاشكال بين القولين. يعني يقع هذا الاشكال بين القولين القول الثاني طبعاً القول الاول واضح منهم انهم فهموا ان قلنا بان النسخ الان هو النسخ الاصطلاحي الذي ذهب اليه - [00:10:47](#)

اه البنت جرير الطبري ان قوله سبحانه وتعالى قاتل امر وهذا امر شرعي. هم وان قوله وقعت للمشركين كافة ايضاً امر شرعي فعندنا الان امران الاول مقيد قاتلوا الذين يقاتلونكم والثاني مطلق - [00:11:05](#)

قاتل المشركين كارثة فيكون في عندنا ماذا يقول عندنا الان قولان بينهما تعارض تضطر الى القول بماذا بالنسخ يعني فهموا الاية على هذا الوجه فقالوا بالنسخ هذا حكم شرعي هذا حكم - [00:11:25](#)

شرعي مقيد وهذا حكم شرع ايش؟ مطلق اذا هذا المقيد انتهى وانتقلنا الى الامر المطلق فاذا الامر المقيد قد نسخ هذا هكذا فهم الربيع وفهم ابن زيد اما القول الاخر - [00:11:42](#)

الذي ذكره الطبري ان الله امر اه جل ثناء المسلمين قتال الكفار قال لم ينسخ وانما الاعتداء الذي نهاهم عنه هو نهى عن قتل النساء والذاري وقال النهي عن قتلهم ثابت حكمه - [00:12:03](#)

الى اليوم لكن ونفس الاشكالية قبل قليل هل معنى ذلك نفهم منا ان من قالوا بالنسخ انهم يجيزون قتل النساء والذاري لا لكن يبدو يا شيخ انه في قائل القول الاول التزموا بالصفة المثبتة للمفعول. الذين يقاتلون. ايه الذين يقاتلونك؟ طيب - [00:12:16](#)

ولعل يعني تصوب لنا هذا شيخنا كأن الطبري رحمه الله هنا في القول الثاني يلمح الى قوله ولا تعتدوا اليه يستحضر قوله هذا الجزء من الاية اكثر من طيب اذا استحضروا ولا تعتدوا معناه انه لم يرد على القول الاول - [00:12:35](#)

لكنه ينفي به النسخ ايه لكن الان الان تحديد يعني هذا يقاتلونكم عند اي كل منهم. لا الطبري في لو تلاحظ في ترجيحه جاء بعبارة بانه يرى العموم لما قال - [00:12:56](#)

وامرهم جل ثنائه بقتال من كان فيه قتال من مقاتلة اهل الكفر دون من لم يكن في ختان من نساء مدربين فانهم اموال وخون لهم واذا اذا غلب المقاتلون منهم فهزموا او فقهروا - [00:13:12](#)

فذلك ما نقوله قاتلوا في سبيل الله. لا انه اباح الكف عن من كف فلم يقاتل من مشركي اهل الاوثان او يكفيني عن قدرها. معناه انه يرى ان انه يجب قتال ايش - [00:13:28](#)

الكفار على وجه العموم ولكن كانها القول الاول يا شيخ مالوا الى ان الذين يقاتلونكم هذه ما ادري هل هي من باب المدافعة والدفاع او انها اذا هم لماذا قالوا انه في اول الامر - [00:13:41](#)

لماذا قال اول ما نزل؟ اي. ليشعرك انه فيه نسخ جاء. هم. امر اخر. هم ولهذا عبارة الربيع على انه اول ما نزل وبعدين نسخ رفع الطبري يعترض عليه يقول لا ما رفع - [00:14:00](#)

فماذا عن اذن للذين يقاتلون الشيخ؟ هذي اذن يقاتلون قول الجمهور على انها هي اول هي قبل هذه نعم ان هي اول اية على قول

الجمهور. اذن الذين يقاتلون بانهم ظلموا. يعني الان - [00:14:13](#)

رفع النهي الذي كان هم. بالاذن لكن هذه الان هي لا يعني انه قد وقع لكن هنا يقول قاتلوا الذين يقاتلونكم فيرى الربيع انها هي اول اية والاخرون يا اخوان انه اذى الذين يقاتلون بانهم ظلموا - [00:14:27](#)

لكن ايا ما كان هو السؤال الان الذي يشكل بفهم معنى الاية على الوجهين الوجه بالنسخ ارى انها واضحة ما فيها اشكال انه امر شرعي مقيد ثم جاء امر شرعي مطلق - [00:14:47](#)

فهذا المطلق نسخ المقيد وهذه واضحة لكن بناء على رأي الرأي الثاني قاتلوا الذين وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم قاتلوا الذين يقاتلونكم من اين جاء اخراج النساء والصبيان وغيرهم من قاتل الذين يقاتلونكم - [00:15:03](#)

لا داعي ليس الخلاف في لا تعتدوا. الخلاف في قاتل الذين يقاتلونكم وهل هل الذين اصحاب القول الاول يرون الاعتداء هو هذا؟ لا طيب ها هي هو واضح انه تأسيسي لاختلاف الجملتين الاولى امرة والثانية ناهية - [00:15:28](#)

كيف لا علاقة اذا قلنا لا علاقة له بما قبله. معناه اذا اي بس. جميل اذا قلنا لا علاقة له بما قبله. ليس الان وجه النسخ مقبول يا شيخنا بدون تعرض للامر - [00:15:57](#)

بدون تعرض للامر النساء يبدو يا شيخنا ان اصحاب القول الاول يمكن يعني هذا تخريج ربما يقبل ان اصحاب القول الاول مالوا الى عدم الابتداء القول بعدم مبادئة الكفار المدافعة - [00:16:14](#)

ما له جعلوا هذا الوصف؟ جيد. جاعلة يعني دلالتة على عدم الابتداء. طيب. قاتلوا الذين يقاتلونكم اي الذين يبادئونكم بالقتال. حلو. اما اصحاب القول الثاني فلعلهم الله اعلم يعني لعل الامام رحمه الله اشار الى من يوصف بالحربية ولا يشترط ان يكون بادئك بالقتال - [00:16:34](#)

بالفعل في ان بان المقاتلة لكن الوصف الذي ينطبق عليه الوصف الحربي اذا كان جهاد دفع يقاتل هاد جهة دفع؟ هذا جهاز دفع يدخل فيه مثل لا يقاتلونهم الا الى كان من المقاتل - [00:16:57](#)

لعل هذا اذا كان المقصود جهاد الطلبة اعدائكم لكن لا تعتذروا على ممكن هذا وجه جيد هذا وجه ممكن يحل الاشكال من عبارات السلف اللي ذكرها واختارها الطبري الحقيقة ما هي واضحة في المعنى انه ليست ليس لا يمكن ان تكون الاية منسوخة - [00:17:17](#) بمعنى انه انا لو لو اخذنا قول عمر بن عبد العزيز القول الاول قال فكتب الي اللي هو طبعاً يحيى يحيى ابن يحيى الغساني قال كتبت فكتب اليه لعمر ان ذلك في النساء والذرية - [00:17:46](#)

ومن لم ينصب لك الحرب منهم من لم يمس ذاك الحرب منهم يعني مسالم فبهذي الان هو معناه انه اخذها اخذ الامر والنهي على انه كتلة واحدة لعمر ما فصل قاتله عن لا تعتدوا - [00:18:02](#)

ان ما فصلهما عن بعض فمعنى كلام عمر الان ان الذي يقاتل يقاتل لكن المسالم لم ينصب كما قال لم ينصب لك الحرب الذرية النساء لا يقاتلون ربما يكون لو - [00:18:20](#)

هل هو بهم يقصد منه الذرية اصلاً قالوا ان هل يمكن ان يقال انه ويشمل كذلك لا لا ما يظن هذا قوى الاشكالية عندنا في زاوية النظر بين القولين - [00:18:43](#)

يعني زاوية النظر بين القولين ولهذا ايضا حتى القول الثاني لقول المجاهد امروا بقتال الكفار هذا امر مطلق يعني كأنه يقول حتى قول مجادل امروا بقتل الكفار بدون قيد هذا فيه ربما يدخل يعني - [00:19:07](#)

لو نظر له بالتفصيل شيخنا ربما يدخل اشكال كيف؟ قول مجاهد لان هنا قول عمر بن عبد العزيز فيه الماح كبيرة اذا قضية الحربي وعدم وغير الحربي. ايه ولهذا ولهذا سبق ان ذكرنا نقول مجاهد ما يتوافق مع - [00:19:24](#)

تفرج معه لكن هو يعني اتى به ليدل على ان الكافر يقاتل انا ودي انا انظر في عباراته لان عباراته لانه هو بنى الاقوال على عباراته هو. جعل هذا قول وهذا قول. ثم - [00:19:40](#)

اردف عبارته في الترجيح حتى كلام آآ ابن عباس وهو من طريق العوفيين ولم يعني يشر اليه في الترجيح قال لا تقتلوا النساء

والصبيان والشيخ الكبير ولا من القى اليكم السلم وكف يده فان فعلتم فقد اعتديتم وهذا كله واضح انا ولا تعتدوا - [00:19:57](#)

اذا عندنا صنف النساء والصبيان ومن القى السلم لا يقاتل هذا هذا في رواية ابن عباس وفي رواية عمر بن عبد العزيز يعني قول عمر وقول ابن عباس طبعاً هو لما رجح قال اولى هذين القولين بالصواب - [00:20:16](#)

القول الذي قاله عمر بن عبد العزيز طبعاً لم يذكر ابن عباس وكأنه يرى ان قول عمر آآ يعني آآ قد يكون عنده اقوى من جهة ومن جهة اخرى قد يكون يعني ذكر عمر بالذات لانه كان ايش - [00:20:34](#)

خليفة للمسلمين بمعنى انه يباشر اه هي القتال او يباشر الامر به يعني كونو كونو ولي امر فقد يكون اعتمد عليه لانه يعني مع انه سيطبق معنا الاية. نعم. انه بنى كذلك يعني ختم - [00:20:50](#)

ما ادري هل فيه صفة متعمد من يمكن بدأ بعمر وختم بعمر في الاقوال لكن لاحظ لكن لاحظ قال طبعاً هو لما قال لان دعوة المدعي نسخ اية محتمل ان تكون غير منسوخة بغير دلالة - [00:21:11](#)

على صحة دعواه تحكم الايد بدون دليل. يقول قول بالنسخ بدون دليل تحكم وكلامه صحيح ثم قال والتحكم لا يعجز عنه احد طبعاً عبارة هذه مشهورة عنه لكن السؤال الان - [00:21:27](#)

انه لا يمكن ان يكون هؤلاء قالوا من غير ما يكون عندهم دلالة. لكن انت قد لا توافقهم في الدلالة يعني عندهم دليل اكيد يعني ما يمكن يكون قاله الربيع وقاله ابن زيد اعتباراً هكذا - [00:21:42](#)

عندهم دلالة طيب اللي قلناه الان الدلالة انه الان عندنا امر مقيد قاتلوا الذين يقاتلونكم هناك امر مطلق قاتلوا المشركين كافة ايه فهم بناء رأوا في تعارض بين الايتين فحملوه على النسخ - [00:21:56](#)

طبعاً ايضاً هل النسخ الان مراده هو نسخ الاصولي الذي ذهب اليه بن بن جرير؟ لان ابن جرير رحمه الله تعالى اعتمد على تعريف النسخ الاصولي من خلال الشافعي واعتمده - [00:22:15](#)

فهل هو لا فهو الان يتعامل مع هذه الاقوال على على المصطلح الاصولي اللي هو رفع حكم شرعي بحكم شرعي اخر متراخي عنه فهو يتعامل مع الاقوال بهذا الشكل لو نحن تعاملنا معها بهذا الشكل الان ورأيانه مثل ما رأى الامام الطبري - [00:22:29](#)

انه ننظر ايضاً من قال بهذا القول واضح عنده انه في عنده دلالة يعني يستدل بدلالة واضحة جدا عندهم انه الامر الاول مقيد والامر الثاني مطلق بينهما تعارض فلا يمكن رفع التعارض الا - [00:22:45](#)

احد اوجه منها القول بالنسخ يعني منها القول بالنصف. طيب لو نحن استمرينا على كلام الطبري رحمه الله تعالى لما قال وقد دللناه ماذا؟ فتأويل الاية. الان لاحظ طريقته في سبك - [00:22:59](#)

معنى الاية وقاتلوا ايها المؤمنون في سبيل الله وسبيله طريقه الذي اوضحه ودينه الذي شرعه لعباده يقول لهم جل ثناؤه وقاتلوا في طاعتي وعلى ما شرعت لكم من ديني وادعوا اليه من ولى عنه واستكبر - [00:23:14](#)

يعني الان يبنهنا نقائل كنوعان قال بالايدي والالسن يعني مقاتلة المجاهدة اللي جاهدوا كفار واغلظ عليهم يعني ان نجاهدهم باللسان وجاهدتهم ايضاً باليد قال حتى ينيبوا الى طاعتي او يعطوكم الجزية صغاراً ان كانوا اهل الكتاب - [00:23:35](#)

فتلاحظ انت هنا الان انه كأنه قال انه الامر بالقتال عام يعني ما في احد مستثنى من الامر بالقتال يعني ما في احد مستثنى من الامر والقتال. حتى في هذه الاية قاتلوا الذين ايش؟ يقاتلونكم - [00:23:58](#)

ثم قال اه وامرهم جل ثناؤه بقتال من كان فيه فيه قتال من مقاتلة اهل الكفر دون من لم يكن فيه قتال من نساء مجرئين فانهم اموال وخون لهم اذا غلب المقاتلون منهم - [00:24:14](#)

فقهرروا فذلك معناه وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم لكن هل قوله وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم اذا كان يفهم منه ان الذراري والنساء لا يقاتلون مم يعني يقاتلون - [00:24:32](#)

لانهم ليسوا اهلاً للقتال. لانه قال قاتلوا الذين يقاتلونكم والعادة الغالبة الجارية ان الذين يقاتلونهم الرجال اما الذراري والنساء فالعادة الجارية انهم لا يقاتلون العدل جارين ولا يقاتلون وهو الان يقول اخرج هؤلاء. طيب ما هي دلالة اخراجهم - [00:24:47](#)

قاتلوا الذين يقاتلونك لآ لا تعتدوا هي مقطع المشكلة المشكلة ان عندنا عندنا مقطعان الان وهو يبدو يا شيخ والله اعلم ان يعني من عدة عبارات الان في نص في رواية عمر بن عبد العزيز الاولى قال ومن لم يصب لك الحرب منهم وفي - [00:25:07](#) ابن عباس قال القى اليكم السلام وكف يده كذلك في على على الغد شيخنا في في الذين يقاتلونكم. هم. الاولى. هم. اه او عفوا خلنا نعود الى من لم يصب لك الحرب منهم والقى اليكم السلام. هم. اصحاب القول الثاني يبدو انهم يعني اه - [00:25:26](#) يجعلون الاية من الايات الدالة على حكم الحرب الجاري القتال والجهاد الجاري بعد ذلك في المسلمين ان ان المقاتل هو الحربي وان وان النساء والذاري فجعلوا الاية مقطعا واحدا كاملا. نقاتل الذين يقاتلونكم ولا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا - [00:25:53](#)

اما اصحاب النص الاول فيبدو انهم جعلوا او القول الاول جعلوا ولا تعدوه نصا على عدم الاعتداء مجاوزة الحد لكن جعلوا الوصف الذي هو الذين يقاتلونكم هذا القيد له دلالة جعلوا له دلالة اخرى. هم. الا وهي ان الذين يقاتلونكم هنا يراد بها المدافعة وليس كل حربي يعني من من اتى الي - [00:26:11](#)

فقاتلني قاتلته هكذا الذي هو جهاد الدفع المدافعة وليس الطلب الخروج الى لو فهمنا كذا كيف يفهمها اصحاب القول الاول هكذا يكونون يريدون جهاد اصحاب القول الثاني. يكونون يدخلون في الاية جهاد الطلب - [00:26:36](#) كيف يدخلون الذين يقاتلونكم ويجعلونها اندلالة على الحرب وليس على المقاتل مهو بالضرورة اللي يقاتلني القادم الى مقاتلتي وانما حتى الذي استقر وهو من اهل فرض ولو لم يقاتلني الان. ولو لم يقاتل. ايه. يعني ليس ليس بالضرورة ان يقاتلني الان يخرج قتالي. ليس ويكون وصف كاشف فقط. ايه - [00:26:56](#)

هو الاية اصحاب القول الاول يكونون خرجوه على على احمد كان عندنا النحاس الاسبوع الماضي معك النحاس والله ما اتيت بالله ليتك جبتها جيبوا شوفوا لو استطعت انك تفتحه ما اتيت - [00:27:21](#) اه لم تأتي به لا بأس. نفتح نشوفه النحاس طيب جهاز الدفع ما وجه قبول ففيها اشكال حقيقة انا كان ودي لو رجعنا لكتب النسخ والمنسوخ اللي ناقشوا فيها لعلي يكون اتضح لنا فيها شيء - [00:27:35](#) طبعا يشترطون شروطا مم. فمولا لا يجوزون ان يكون العام اذا تأخر ينسخ بما تقدم ففي مثل هذه المسألة الذين يقاتلونكم خاص وكافة عامة فهل يمكن اذا تأخر ان العام اذا جاء بعد الخاص هل يرفع الخاصة - [00:27:58](#) هنا لا يرفعه لان الخاص دلالة قطعية بينما العبد دلالة ظنية. وبالتالي كان عن قطعي بالظن اليها نسخا خاص بالعام اذا تأخر اذا تأخر العام بعد الخاص هل ينصحك ام لا - [00:28:20](#)

في مثل هذه المسألة؟ ايه لكن تطبيقات الشيخ احمد تطبيقات السلف مشكلتها يعني خالف تقعد بعض التقييدات المتأخرة هذي اشكالية لا نتكلم نحن عن كيف نظر الوصوليون الى هذه المسائل نظرا تجريديا - [00:28:39](#) لكن الاشكالية عندنا ان عندنا عبارات كيف نستطيع ان نفهمها او نخرجها بحيث انه لو خرجنا هذه العبارات على مثلا ان ان فيه اجمال في اطلاق في عموم خصوص هذه ما فيها اشكال - [00:28:56](#)

كلامنا عنها نريد ان ننظر فيها من جهة انه بالفعل فيه نسخ حقيقي كيف فهم هؤلاء النسخ الحقيقي؟ وكيف اعترض الطبري على هذا النسخ لا في لا في النسخ والمنسوخ - [00:29:12](#) احتمال هذا محتمل يحتمل ليس ببعيد لان نحن اذا نظرنا الى عبارات السلف في النسخ والمنسوخ اول ما نقدم هو هذه الدلالات. يعني لا نصير الى ان نحكم بان مرادهم النسخ الاصولي - [00:29:33](#) الا اذا تعذر بمعنى انه الاولى حمل عبارات السلف على مطلق الرفع طيب هذا رفع من قبيل تقييد العام او تخصيص اسف تقيده مطلق او تخصيص العام او بيان المجمل - [00:29:53](#)

ايا كان من هذه فندخله فيها على طبعا الانواع الكثيرة موجودة اللي بيدالات فان تعذر فنقول لا هذا مراده قطعاً انه يريد النسخ الاصطلاحي ولهذا مثلا على سبيل المثال اذا وردت عباراتهم - [00:30:13](#)

بالاخبار وانت بتعرف الاصل في الاخبار انها لا تنسخ فواضح جدا جدا انهم لا يريدون النسخ الاصطلاحي انما يريدون مطلق الرفع. نعم لكن حينما يكون حكم شرعي لابد ان تدير - [00:30:31](#)

ان الاحتمالات في النظر هل يريدون مطلق الرفع او يريدون التعريف الاصطلاحي المعروف والاولاد كما قلنا الاولى انه لا يحكم بالنسخ لانه كما قال الطبري لا يصار الى النسخ الا بدليل - [00:30:47](#)

والطبري متشدد لماذا النسخ كما هو ظاهر من يعني استقراء مواطن النسخ عندهم متشدد في هذه المسألة ويرى ان النسخ نسخ اصولي فلا يعتبر بهذه العبارات مثل موطن هذا اللي معنا - [00:31:06](#)

طيب لو نحن لاحظنا ايضا لانه لما نكمل الكلام قال وذلك معنى قوله وقتلوا في سبيل لا انه اباح الكف عن من كف فلم يقاتل من مشركي اهل الاوثان او الكافرين عن قتال المسلمين من كفار اهل الكتاب على غير اعطاء الجزر - [00:31:21](#)

طب نعم لا لا انه طبعاً ايه لا انه اباح الكف عن من ويرد هذا. ايه لا هو الان لو قلنا لانه ما صار هو مناقض اللي ايه - [00:31:37](#)

ويقول لا انه اباحها هو يرد على القول الاول والان القول الاول يرى انه الكف عن من كف ولا لا اجي وما يقولوا تفعل منكف بالعكس ويرى قتال عموم الكفار - [00:32:11](#)

واضح واضح هذي اي نعم ذكرها النحاس ايش قال النحاس؟ قال اه قال ابن زيد نسخها وقتلوا وعن ابن عباس انها محكمة اه روى عنه ابن ابي طلحة وقتلوا في سبيل - [00:32:30](#)

الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا اه قال لا تقتلوا النساء والصبيان ولا الشيخ الكبير ولا من القى اليكم السلم وكف يده فمن فعل ذلك فقد اعتدى قال ابو جعفر وهذا اصح القولين من السنة من السنة والنظر فاما السنة فحدثنا ابو جعفر قال حدثنا ابو بكر بن سهيل قال حدثنا - [00:32:49](#)

عبدالله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فكره ذلك ونهى عن قتل النساء - [00:33:10](#)

الصبيان وهكذا يروى ان عمر ابن عبد العزيز رحمه الله كتب لا تقتلوا النساء والصبيان والرهبان في دار الحرب ان الله لا يحب المعتدين والدليل على هذا من اللغة ان فاعل يكون من اثنين فانما هو - [00:33:20](#)

ان ان فاعلا ان فاعلا يكون من اثنين. الفاعل اللي هو قاتل قاتل اي نعم اه يكون من اثنين فانما هو من انك تقاتله ويقاقتك فهذا لا يكون في النساء ولا في الصبيان - [00:33:36](#)

ولهذا قال من قال من قال من الفقهاء لا يؤخذ من الرهبان جزية لقول الله جل وعز قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر الى حتى يعطوا الجزية عن يدي وهم صاغرون وليس الرهبان ممن يقاتل فصار المعنى وقتلوا في طريق الله - [00:33:51](#)

وامره الذي يقاتلون الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا فتقتلوا النساء والصبيان والرهبان ومن اعطى الجزية فصح ان الاية غير منسوخة وقد تكلم العلماء في الاية الثالثة عشر ثم اه دخل في اية اخرى ايه - [00:34:08](#)

له ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام على العموم هي آآ طبعاً كما تلاحظون انا فيها لا يزال فيها شيء للنظر انه هل الان الحديث عنه وقتلوا عن او عن ولاء - [00:34:26](#)

اعتدوا ولا تعتدوا حتى ان كلام القول الثاني ادخلوا فيه ان هؤلاء لا يقاتلون ضرر وغيره بس انه بدلاء ليس بدلات قاتلوا الذين يقاتلونكم ان يفهم الذين لا يقاتلونكم لا تقاتلون - [00:34:41](#)

لا تقاتلنا هكذا فهم اصحاب القول ايش اول مفهوم قاتلوا الذين يقاتلون الذين لا يقاتلوننا لا نقاتلهم قاتلونا هم ذكرهم مطبري اللي هو مثلا المسالم او اللي بينك وبينه عهد مثلا - [00:35:00](#)

او النساء والذراري او الرهبان كلهم يدخلون في الذين لا يقاتلون في وصف الذين ايش؟ لا يقاتلونكم في مفهومه بدل ما يقاتل اما لانه مسالم اما لانه آآ يعني آآ - [00:35:18](#)

اما لانه اما لأنه من النساء منهم صبيان من ان نراهب يعني هي انواع من الذين لا يقاتلون يقاتلون طيب ماشي ما هي مشكلة طبعاً

فيه مسألة اه يعني احب التنبيه عليها انه قال الطبري قال قاتلوا آآ ايها المؤمنون في سبيل الله. هم - [00:35:31](#) قاتلوا في سبيل الله. لان الله سبحانه وتعالى قال وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم اللي هو لفظ في سبيل الله المراد به طبعاً في القرآن كما هو ظاهر اللي هو الجهاد - [00:35:55](#)

يعني اللي هو الجهاد او القتال القتال يسمى ايش؟ في سبيل الله طبعاً لماذا نذكر هذا لان الله سبحانه وتعالى لما ذكر مصارف غنائم او مصارف الصدقات يعني خصص في سبيل الله - [00:36:08](#)

ان ذكرها كمصرف من مصارف الزكاة ومصرف من مصارف الزكاة الاصل في هذا المصرف ان يكون للمجاهدين. يعني ان تعين الحرب يعني بمعنى انك زكاة تدفع او يدعم بها في الحروب - [00:36:24](#)

تمام بعض فقهاءنا المعاصرين وسعوا دلالة ايش؟ في سبيل الله توسيع الدلالة فيه نظر توسيع الدلالة فيه نظر لان الله سبحانه وتعالى حدد يعني حدد واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية - [00:36:43](#)

اذا جيت عند هذا المصرف وجعلته ليس فقط للجهاد بل يشمل غيره من الاشياء التي ترتبط بالدعوة وو الى اخره اذا فكان ماذا؟ كانك ايش ما حددت الذهب زال التحديد - [00:37:00](#)

ولذا لا يستطيع اصحاب هذا القول الذين يرون توسيع مفهوم في سبيل الله لا يستطيعون اعطاء ضابط دقيق على قولهم فيما الذي يجوز صرف الزكاة له ويدخل في معنى في سبيل الله - [00:37:19](#)

هذا صحيح توسيع وتحكم بهذا البقاء على قول الجمهور بل هو قول جماهير اهل العلم ان في سبيل الله يعني في الجهاد ما يتعلق به وليس على العموم مناشط الدعوية والمناشط العلمية والبحثية هذه ما تدخل في سبيل الله - [00:37:40](#)

يعني فصاروا خلاص فصار في تحديد تحديد اه في هذا هو الصحيح الى هذا هو الظاهر متفقين على اي والله ولا عاد الا المصري ما تقدر تقول له اترك القيمة هذي - [00:38:01](#)

يا عبد التواب الجيم القاهرية القاهرية صحيح هي تصح انها تقهر نتكلم بها حتى يقولها. وهو نسبة الى القاهرة نعم. تفضل يا شيخ. نعم. قال الامام رحمه الله القول في تأويل قوله اقتلوهم حيث ثقفتموهم واخرجوهم - [00:38:32](#)

من حيث اخرجوهم يعني بذلك جل ثناؤه. حيث اخرجوكم. من حيث اخرجوكم. احسن الله اليكم يعني بذلك جل ثناؤه واقتلوا ايها المؤمنون الذين يقاتلونكم من المشركين حيث اصبتم مقاتلهم وامكنكم قتلهم وذلك هو معنى قوله حيث ثقفتموهم. ومعنى الثقافة - [00:38:49](#)

الثقافة بالامر الحذق والبصر. يقال ان يقال انه لتقف لقف اذا كان جيد الحذر في القتال بصيرا بمواضع القتل. واما قيافوا فمعنى غير هذا وهو التقويم فمعنى واقتلوهم حيث ثقفتموهم - [00:39:10](#)

اقتلوهم في اي مكان تمكنتم من قتلهم وابصرتهم مقاتلهم. واما قوله واخرجوهم من حيث اخرجوكم فانه يعني بذلك المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم ومنازلهم بمكة فقال لهم جل ثناؤه واخرجوا هؤلاء الذين يقاتلونكم وقد اخرجوكم من دياركم من مساكنهم وديارهم كما اخرجوكم منها - [00:39:30](#)

نعم طبعاً الحقيقة القضايا المرتبطة بالقتال يعني دقيقة ومتشعبة يعني صعب الحكم فيها. ولهذا حينما تقرأ الكتب التي كتبت في قضية الجهاد في سبيل الله بالفعل تحس بان في اشكالات كثيرة جدا جدا - [00:39:52](#)

طبعاً دعك من هل هو جهات دفع ولا جهات طلب هذي مسألة كبيرة ضخمة لا انا اتكلم عن التفاصيل الدقيقة التي في الجهاد يعني في القتال هنا الان يقول واقتلوهم حيث ثقفتموهم. اقتلوا من - [00:40:10](#)

اي كافر الذين ايش يقاتلونكم يعني رجعنا الى القيد المذكور كان هو القيد يا شيخنا ودلالته ماذا؟ هل هي على دلالته على الدفع ام على المحارب؟ لا انا ما انا ما يعني ان الدفع اصلاً الدفع متفق عليه انه ستجاهد علينا من الدفع - [00:40:25](#)

احنا قلنا من الدفع الدفع واضح لكن انا اتكلم عنه جهاد الطلب يعني الان انا انت الان اذا نظرت الى الايات نظرت الى الايات كلام حتى الطبري يعني هل انا اقتل هذا لانه كافر؟ كذا بس - [00:40:46](#)

او لانه مقاتل هم وين ايه اذا رجعنا للدين يقاتلونك واللي قبل اللي قبلها قبل قليل لا انه اباح الكف عن من كف فلم يقاتل اي  
عالم جمع ولهذا نقول الحديث في هذا اللي فيه اشكالات كبيرة - [00:41:01](#)

يعني لا يستطيع يعني قليل البضاعة في مثل هذه الامور ان يحكم بها هو اذا كان العرب انتهى الامر. امر يكون واضح جدا جدا اين هو  
من كلامه كيف الاية ما نسخت - [00:41:29](#)

يرد نفخ الاية اشكالية يعني الان ايات براءة هل هي هل ظاهر احوال الخطاب فيها عام في الكفار كلهم يعني الكفار الارض كلهم او هو  
خاص في اهل مكة والعرب - [00:41:49](#)

ها آية الصيف آية الصيف بالذات آية الصيف الاية التي حملها علي بن ابي طالب الى ابي بكر وهو في الموسم ووعدنا من الله ورسوله  
وهذا اشعار لكفار العرب ولقربيش خاصة انه ترى خلاص من السنة هذي هذا - [00:42:09](#)

اعلان ايه لكن في شف بدأ اختلف اذا الوضع الان معناه انه لا فهؤلاء لا يقبل منهم الا الايمان او السيف تطبيقات الصحابة يا شيخ مثل  
تطبيق في الردة ايضا - [00:42:33](#)

تطبيقات الردة ليست مثلا مثل تطبيقات الفتوح مثل اي نعم عمرو بن العاص الردة ما قبل ابو بكر جميل لكن في الفتوح كان في عندنا  
ايش قبل القتال في ثلاثة - [00:42:53](#)

هذي لا تتناسب مع ايات السيف فيه فهذا دلالة على ان اية السيف او ما يتعلق ببراءة خاص بالعرب وبمكة بالذات يعني بهالمكة بالذات  
في الزمان والمكان طبعا اذا قلنا خصوصية في الزمان والمكان معناه ان الامر ايش - [00:43:06](#)

انتهى يعني كان خاصا في تلك الوقت وانتهى مما يتعلق القتل هذا اللي النوع هذا اللي هو اية السيف مع انه بعض العلماء جعل اية  
السيف ناسخة ايات كثيرة مثل بن عطية رحمه الله تعالى - [00:43:30](#)

يعني جعل ليلة السيف ناسخة اي اية من ايات المسلسل اي نعم وهذا مشكل ولذا قلت لكم صعب يعني يبغى لها الحقيقة نظر وتأمل  
وتأني لماذا؟ للمخالفة بين الحكمين المرتبط بكفار العرب - [00:43:44](#)

والمرتبط بغيرهم فغيرهم لا يبدأون بالقتال يعني ما يمكن تبدأ بالقتال لو بدأت بالقتال فحق عليك ان تعتذر منه وترد له ما اخذت  
والى اخره الدية يعني في معنى فيه عليك اشياء كثيرة جدا - [00:44:02](#)

هذا اذا ابتدأته بدون اشعار ما تبدأ بدون اشاعة طيب اذا اشعرته قول والله املك اما القتال اما ايش الاسلام واما الجزية ان تخطأ  
طيب طبعا الحكم هنا للغالب للغالب - [00:44:21](#)

فمن الغالب هو الذي يتحكم الان الاوضاع ليست مثل قبل فلما كان المسلمون يعني في عهد الفتوحات كانوا هم اصحاب القوة كانوا  
يفرضون هذه الاشياء بل طبعا التاريخ وان لم يكن مكتوبا كاملا التاريخ يدل على ان المسلمين ما دخلوا ارضا - [00:44:42](#)

الا ارتاح اهلها لحكمهم لانهم لا يحكمون لانفسهم انما يحكون بماذا؟ بشرع الله لما دخلت حظوظ النفس هذي افسدت شيئا كثيرا لكن  
الفاتحون الاوائل بالعكس التي وردت تدل على فرح - [00:45:03](#)

من كان يدخل دينهم اهل الاسلام بهم يرفع عنهم الظلم اه يأخذون حريتهم الكاملة في عباداتهم في معاملاتهم في كل شيء ما عنده  
يعني اي قيد بهذا الا الاشياء العامة طبعا في المظاهر العامة - [00:45:22](#)

لكن ما منعوا الخمر عليهم ما منعوا ان يتعبدوا في ماذا؟ في معابدهم بل بالعكس انت لو لو لو تقرأ وان كان طبعا الكتاب آآ يعتبر من  
كتب الادب لكنه كتاب آآ اللي هو الديارات اللي كتبت في موضوع الديارات - [00:45:41](#)

مم آآ نسيت المؤلف يمكن لو تقرأ في معجم الادباء الدير اللي هو اديرة النصارى. جميل ايه موجودة كثيرة جدا جدا هي في البلاد  
الاسلامية في مصر وفي العراق وفي الشام - [00:46:00](#)

ايه كثيرة جدا جدا وليه ماذا اقول الكتاب هذا؟ لانه كتاب ادبي لان الشعراء الفساق كانوا ايش يذهبون الى هذه الاديرة في اوقات  
اه افراحهم وفي اوقات اعيادهم ويعني اه - [00:46:23](#)

فساق فبعض المؤلفين جمع في اه يعني شعر هؤلاء في في في كتب سموها يعني في كتاب من الكتب اسمه الديارات للشابوشتي او

كذا اسمه اه وكذلك في معجم الابداء تجد لمادة اه - [00:46:40](#)

ذكر اديرة كثيرة جدا جدا طب لو كان اهل الاسلام الزمهم بالاسلام او قاتلوهم ما بقيت هذه الاديرة ولا بقي هؤلاء ما يدل على

اشكالية ذكرتها لكم قبل قليل انه لما اية السيف هذه - [00:46:57](#)

اية السيف التي لا يقبل فيها الا الاسلام فقط هذه لما كانت للعرب اما لغير العرب لا اذا كانت للعرب معناها اذا انتهى الامر بدخول جميع

العرب. لما حصلت الردة - [00:47:15](#)

الردة شيء اخر سواء كانت من عربي من عربيا او غير عربي ضد لها احكامها الردة لها احكامها ولو نحن تأملنا وصح هذا الكلام ده

يعني يعطينا ردا على بعض - [00:47:28](#)

طاعنين في الاسلام انه ندين السيف او او الى اخره لكن كما يعني كما تلاحظون ان طلبه الغلبة او القوة حينما تكون لاحدهم فانه هو

الذي ايش؟ يقرر ويتحكم بالامر - [00:47:47](#)

يعني المسلمون في الاندلس لما دخلوا الاندلس قاموا حضارة ضخمة كبيرة جدا اذا تخيل انت الان بعض علماء المسلمين اصولهم

نصرانية لان الان بعض علماء المسلمين الان نقرأ كتبهم - [00:48:05](#)

من اهل الاندلس كانت اصولهم نصرانية ان لم يكونوا عربا ولما استولى اه فرناند وزوجه الى زيبيث لما استولوا على الاندلس ماذا

فعلوا؟ يعني قتلوا المسلمين شر قتلى واحرقوا كتبهم اي نعم ويعني هدموا ما يستطيعون من جوامع المسلمين ومساجدهم الى اخره

- [00:48:20](#)

هذا ما قام به المسلمون سواء كانوا يحافظون على ديانات الناس ولو كان المسلمون يفعلون مثل ما فعل هؤلاء مثل ما فعل هؤلاء لما

وجدت كما قلنا لا ادير ولا غيره - [00:48:42](#)

كموضوع طبعا كيف المشكلة تنتهي المشكلة من اين تقع؟ تقع من قوة اه اعلام الاعلام المضاد وضعف الاعلام عندك يعني الان على

سبيل المثال ما في احد يتكلم عن كم - [00:48:56](#)

ايبدي في الحرب العالمية الاولى او كم ايبدي في الحرب العالمية الثانية احنا ما لنا دخل فيها كمسلمين ما لنا دخل يعني هذه ما فيها

ارهاب اسلامي لكنهم ما يتكلمون عنها مع انها تجاوزت ملايين كم ابادي ستالين كم اباد كذا ما يتكلمون عن هذا الشيء - [00:49:19](#)

هم ايا كان احنا احنا لا نتكلم حتى الصليبية حتى الصليبيين الصليبيون لما دخلوا بيت المقدس ماذا فعلوا قالت لي يقول الدماء تسيل

وهلاك نفس القضية يعني اي نعم كلهم - [00:49:37](#)

يتهمون الاسلام والاسلام بريء لكن لانه ليس هناك اعلام قوي مضاد يكشف ما عند هؤلاء الغرب من ايضا قتل وتدمير نفس القضية

الضعيف ملطشه خلاص العبارة هذا ختم هذا طيب نرجع الى الثقافة - [00:49:58](#)

طبعا الثقافة كما قال هنا يعني طبعا حيث ثقفتهم هكذا ورد في القرآن انه كما قال المراد بالثقافة بالامر الحذق به والبصر يعني كما

قالوا ثقفوا اللقف تمام؟ يعني انه حاذق وعارف بالشيء - [00:50:20](#)

وطبعا مشهور عندنا الان انه بنقول رجل ايش مثقف يعني مطلع على الامور ثقفوا في كذا المطلع على الامور التي ايش اطلعوا بها

صار عندنا مادة كما تعلمون مادة الثقافة ايش - [00:50:37](#)

اسلامية اه وانا طبعا ما ودي كل شي ننتقده لكن هي نوع من هي هجين ايوة لما تتأملها اسم الثقافة الاسلامية ايش ايش الفرق بينه

وبين اه نغيرو من ماذا يدرس؟ ماذا ينفع - [00:50:51](#)

يعني قضايا معاصرة ام ماذا يعني ما ادري انا بلادي الاستشراق يدرسونها في العقائد بالعكس الفكرية والفلسفية محتاجين انا

عارف عموما عموما هي هي يبدو والله اعلم انها قامت اه لتغطية - [00:51:12](#)

حاجة معينة اه يعني تبقى انه صارت سبحان الله لكن خلاص الان هي استقرت مثل يعني ايضا اقسام الدعوة ما نتكلم عنه دي ما

فيها شي من من من الفوضى الذهنية - [00:51:45](#)

طبعا مو الفضل بالمفهوم اللي يعرفونه. لأ يعني فيها نوع من الشيوع انت ما انت عارف لماذا تمسك لها خطاب ولا زمام ثقافة اسلامية

هذه لا تسمى ثقافة اسلامية هذه مواد - 00:52:06

الى ان بغض النظر بغض النظر انا ادرس انا في تخصص علوم القرآن ودرست اسانيد تعتبر ثقافة بالنسبة لي انا ما يسمونها ثقافة هذا مادة اسانيد وهذا التخريرج مادة مستقلة - 00:52:32

تمدد الثقافة يعني كلام ها اما من باب الملاحظة لا غيره باب الملاحظة غير انا حاس انه ما يسمى بتروح للعقائد لان في الافكار هي جزء من العقائد في الفلسفة - 00:52:48

لزم العقائد يا مدام ليته تاريخ كبيرة معرفة طبعا هي ملحوظة شخصية يعني مع ما ما يلزم ما يلزم طبعا دقتها لكني الموضوعين هذولي انا ماني مقتنع بمقتنع كامل قسم الدعوة قسم الثقافة. الاثنين ذولي انا شخصيا - 00:53:09

ما احس انهم يعني نعرف السؤال ها وين الدعوة والله تروح لا لا لو تروح لو تقرأ تشوف المواد اللي يدرسونها ما هي في النهاية مم خليط يعني هجين من السيرة النبوية من مدري ايش من - 00:53:44

فيها اشكالات بعد المعرفة يعني ما هي ما هي تلك يعني لما تقول مثلا قسم العقيدة معقول في قسم القرآن وعلومه وقسم السنة. قسم الفقه قسم اصول الفقه يعني في امتداد - 00:54:02

ها؟ قسم الثقافة في اكثر من جامعة لا لا قسم قسم تحس ان هذه حتى قسم الاعلام يبقى انه ايضا في خلاص صار له ماشي مهني مشكلة ليس ليست قضيتنا هذه - 00:54:16

لكن الان او المقصود انه يعني قصدي انه لما المصطلح يعني الثقافة الان صار غير المعنى اللغوي الذي لكن له ارتباط له ارتباط له شيء من الارتباط طبعا التنقيف الاخر اللي قال عنه هو التقويم هذا مرتبط بتثقيف الرماح - 00:54:34

يعني من رمح يأخذونه ايش يعني سكين من طرفه يحدونه حتى يضعون عليه ايش لا يضعون عليه الحديد اللي تسمى ايش الحديد ها القناة مرة مثبت ثابت تمام طبعا هذا اللي يشتغل هذا هو الثقف - 00:54:50

قاعد يشتغل الشغلة هذي ويسمونه هذا رجل ثقل يعني يضبط تقف القناة المادة مادة التنقيف في التقويم هي ترجع المعنى الاول لذكره كل واحد يتقنها اي خيلوا القناة صارت اوسع من - 00:55:13

رمح لو كانت اصغر ما تدخل فلأبد يضبطها ضبط تكون يعني محكمة في اي نعم التقدير مرة ما يحتاج هذه وطبعا فيها العجيب كما يعني لاحظت ان في مجموعة من الابيات - 00:55:32

اه عن المثقفة السمر للرمح في مثل قول ابي عطاء تندي قال ذكرك الخطي بيننا وقد نهكت منا المثقفة السمر في بعض الروايات نهلت منا المثقفة السمر هم نهلت؟ ايه - 00:55:50

بانها شربت من حتى نهكت يعني اتعبتنا مع اني اذا نهلت عندي ومن حيث الصورة الفنية يا شيخ نعم فوالله ما ادري طبعا هي جائزة انه تكون طبعا المخطوطات قد يكون خطأ شسمه يعني الناسخ - 00:56:14

فوالله ما ادري واني لصادق اداء عناني من وداك ام سحر؟ حتى عناني فيها رواية اخرى ما اذكرها الان عنان من يعني ان تابني فان يك سحرا فاعذريني على الهوى واياك داء - 00:56:33

فغيره وهي كداء غيره فلك العذر وطبعا احنا مقصودنا عندنا من المثقفة السمر يعني انه الان هذا شاهد على معنى التقويم يعني انه المقصود به تقويم الرماح تقويم الرماح اه طبعا مثل هذه الابيات - 00:56:52

لو استفرضنا قليلا لو واحد جمع ما يتعلق بالامور الشديدة التي تحصل للانسان في هذه الامور الشديدة الانسان ينسى امه واباه وانسان مثل ما قال الله سبحانه وتعالى يوم يفر المرء من اخيه وامه به الى اخره. تمام - 00:57:17

فكونه يقول من يحب اني في هذه اللحظة اذكرك معناه انه ايش مش صعبة. ادم الشعر اكدب قال ان لنا ان نستعذب وما لنا دخل فيه نصاب وما نصاب لكن المقصود انه - 00:57:37

يعني هو يتوارد عند الشعراء هذا من اولهم عنتر بن عنتر العبسي لما قال ولقد ذكرك والرمح نواهل مني وهذه نواهي تخدم من اهلها يبدو انه اخذ الصورة النواهل مني وبيض الهند تقبر من دمي - 00:58:02

اي مقارب هو المقصود انه في حال الشدة هذه من الذي يذكر؟ هو يقول وكانه يعني الشدة انا اذكره اذكرك ويتقرب طبعاً النصاب على قولتك آآ طبعاً لو انتم بحثتم في كتب الادب عن المثقف السمر - [00:58:19](#)

ستجدون مجموعة من الشعراء كرر هذا كأنه صار مصطلح المثقفة اه السمر يعني من السمرة احمد ليش قالوا في السمرة لها اللي هي الرمح. التي هي القناة نفسها قناعة التي هي الحديثة - [00:58:38](#)

حديدة تكون سمراء؟ تصير سمرة هي الصفة مم اي نعم قال ادمت بعض بياض فجميل من قولوا يصير وفي هذه الحالة صار نعم القول قال قال رحمه الله القول في تأويل قوله والفتنة اشد من القتل يعني جل ثناؤه بقوله والفتنة اشد من القتل والشرك - [00:59:01](#)

وبالله اشد من القتل وقد بينت فيما مضى ان اصل الفتنة الابتلاء والاختبار وتأويل الكلام وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركاً بالله فيصير مشركاً بالله بعد اسلامه اشد عليه واضر من ان يقتل مقيماً - [00:59:38](#)

على دينه من ان يقتل مقيماً على دينه متمسكاً بملته محققاً فيه كما حدثني واسند عن مجاهد في قوله والفتنة اشد من القتل قال ارتداد المؤمن الى الوثن اشد عليه من ان يقتل - [00:59:57](#)

واسند عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله واسند عن سعيد عن قتادة قوله والفتنة اشد من القتل يقول الشرك اشد من القتل واسند عن معمر عن قتادة مثله - [01:00:15](#)

واسند عن الربيع والفتنة اشد من القتل يقول الشرك اشد من القتل واسند عن الضحاك والفتنة اشد من القتل. قال الشرك واسند عن عبد الله ابن كثير واسند عن عبد الله ابن كثير عن مجاهد في قوله والفتنة اشد من القتل قال الفتنة الشرك - [01:00:30](#) واسند عن الضحاك والفتنة اشد من القتل قال الشرك اشد من القتل واسند عن ابن زيد قال فتنة الكفر طبعاً لاحظوا ان قوله سبحانه وتعالى والفتنة لو نحن اخذناها بدون تفسيرات للسلف - [01:00:51](#)

ما زلنا نفهم من فتنة تبغى المعنى العام لها اللي هو الاختبار والابتلاء يعني الابتلاء بالدين لكن الابتلاء في الدين باي وجه اذا هنا فتنة خاصة من هنا فتنة خاصة - [01:01:07](#)

وليست مطلق الفتنة ليست مطلق الفتنة هذا واحد الشيء الثاني انه هل الفتنة في القرآن كل فتنة في القرآن المراد بها الشرك او الكفر الجواب لا بمعنى انه فيه فتن - [01:01:20](#)

وردت في القرآن يعني مادة فتنة هذي مثل ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فتنوا معنى احرقوا لم اي ولقد فتننا هنا اختبرنا وامتحنا على المعنى العام ايه نعم - [01:01:36](#)

اه انا انه لا يفتنون ايضاً لا يختبرون يعني على المعنى العام اذا قد تأتي الفتنة وهو طبعاً هذا يدخل في المعنى العام لكن هو هنا الان معنى مخصوص - [01:01:52](#)

طبعاً لما يقول والفتنة اشد من القتل لان العرض على الشرك هو ابتلاء واختبار. فان اشرك وقع في الفتنة من الاشراك وقع في الفتنة فاذا حينما اتكلم عنه سجد ان نتكلم عنه من جهتين. من جهة ان اللفظ العام يراد به به امراً خاصاً - [01:02:01](#)

واحد الامر الثاني انها من وجوه الفتنة في القرآن اللي هي ايش شرك او الكفر. لا الشرك او الكفر اما الاختبار والابتلاء هذا هو الاصل. معنى اللغة بهذا معنى اللغة - [01:02:19](#)

حتى الاحراق الاحراق له دلالة طبعاً في مادة فتنة لكنه قد لا يكون ظاهراً عند بعضهم ان المراد بقوله ان الذين فتنوا بمعنى احرقوا لان السياق يدل على هذا المعنى - [01:02:32](#)

وكما قال فتنوا ليش الذهب بالنار يعني احرقته في معنى الاحراق يعني بين الفتنة والاحراق بينهما ايش يعني مناسبة بفعل وغيره حينما يفتن ذا بمعنى يختبره ويمتحنه لكن الدلالة الاصلية هي دلالة الاختبار والامتحان - [01:02:43](#)

فتنة الاختبار والامتحان تمام نعم اكمال يا شيخ القول في تأويل قوله ولا تقتلوهم عند ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فقتلوهم كذلك جزاء الكافرين - [01:03:03](#)

والقراءة مختلفة في قراءة ذلك فقراءته عامة قرأت أهل المدينة فقراءته عامة قراءة أهل المدينة ومكة ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه فإن قاتلوه فقاتلوه بمعنى ولا تبدأوا أيها المؤمنون المشركين بالقتال عند المسجد الحرام - [01:03:21](#) حتى يبدأوكم به. فإن بدأوكم به هناك عند المسجد الحرام فقاتلوه فإن الله عز وجل جعل ثواب الكافرين على كفرهم وأعمالهم وأعمالهم السيئة السيئة القتل في الدنيا والخزي الطويل في الآخرة - [01:03:44](#) كما حدثنا وأسد عن قتادة ولا قوله وأسد عن قتادة قوله ولا ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه كانوا لا يقتلون فيه حتى يبدأوا بالقتال ثم نسخ ثم نسخ بعد ذلك - [01:04:00](#) أو نسخ بعد ذلك فقال قاتلوه حتى لا تكون فتنة حتى لا يكون شرك. ويكون الدين لله أي ان يقال لا اله الا الله عليها قاتل نبي الله واليه دعا - [01:04:17](#) وأسد عن همام عن قتادة ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه فإن قاتلوه فقاتلوه فامر الله جل ثناؤه نبيه الا يقتلوه عند المسجد الحرام الا ان يبدأوه الا ان يبدأوا فيه بقتال. ثم نسخ الله ذلك بقوله فاذا انسلخ الشهر الحرام فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم - [01:04:31](#) فامر الله نبيه اذا انقضى الاجل ان يقتلوه في الحل والحرم وعند البيت حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان محمدا رسول الله الله وأسد عن الربيع في قوله ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه فكانوا لا يقتلونهم فيه - [01:04:54](#) ثم نسخ بعد ذلك ثم نسخ ذلك بعد فقال وقاتلوه حتى لاكون فتنة وقال بعضهم هذه اية محكمة غير منسوخة ذكر من قال ذلك وأسد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فان قاتلوه في الحرم فقاتلوه كذلك جزاء الكافرين. لا تقتل فيه احد لا تقتل احد - [01:05:13](#) فيه ابدأ فمن عدى عليك فقاتله فقاتله كما يقتل فمن عدا عليك فقاتلك فقاتله كما يقتلك. وقرأ ذلك عظم قراءة الكوفيين ولا ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه - [01:05:36](#) فان قاتلوه فقاتلوه بمعنى ولا تبدأوهم بقتل حتى يبدأوكم به ذكر من قال ذلك وأسد عن حمزة الزيات قال قلت للاعمش رأيت قراءة ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه فان قاتلوه فقاتلوه - [01:05:54](#) جزاء الكافرين فان انتهوا فان الله غفور رحيم. اذا قاتلوه كيف يقتلوه قال ان العرب اذا قتل منهم رجل قالوا قتلنا واذا ضرب منهم رجل قالوا ضربنا واولى هاتين القراءتين بالصواب قراءة من قرأ ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه فان قاتلوه فقاتلوه - [01:06:14](#) لان الله جل ثناؤه لم يأمر نبيه واصحابه في حال اذا قاتلهم المشركون بالاستسلام لهم حتى يقتلوا منهم قتيلا بعدما اذن له ولهم بقتالهم فتكون القراءة بالاذن بقتلهم بعد ان يقتلوا منهم او لا - [01:06:39](#) من القراءة بما اخترنا واذا كان ذلك كذلك فمعلوم انه قد كان جل ثناؤه اذن لهم بقتالهم اذا كان ابتداء القتال من المشركين قبل ان يقتلوا منهم قتيلا وبعد ان يقتلوه - [01:06:58](#) قد نسخ الله هذه الآية الآية بقوله وقاتلوه حتى لا تكون فتنة وقوله فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم ونحو ذلك من الايات وقد ذكرنا قول بعض من قال هي منسوخة وسنذكر قول من حضرنا ذكره ممن لم يذكره - [01:07:12](#) وأسد عن معمر عن قتادة ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه قال نسخها قوله فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم وأسد عن ابن زيد في قوله ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوه فيه قال حتى يبدأوكم كان هذا قد حرم فاحل الله جل - [01:07:30](#) ثناؤه ذلك له فلم يزل ثابتا حتى امره الله تبارك وتعالى بقتالهم بعد القول في تأويل قوله طيب نأخذها سريعا طبعاً قوله لا تقتلوه ولا تقتلوه. طبعاً قراءة كما تلاحظون - [01:07:50](#)

عن الاية الاولى انا او قصد القراءة الاولى لا تقاتلوهم يعني لا تبدأهم بالقتال حتى يقاتلوكم هنا ليس فيه ايش قتل. اما لا تقتلوهم ها عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه - [01:08:09](#)

يوقع القتل او ما وقع اي نعم هذا الفرق بين قراءتين اولى ليس فيها ايش؟ وقوع قتل لا تقاتلوهم يعني لا تريدهم بالقتال حتى يبعدوكم بالقتال اما القراءة الاخرى لقراءة عظم الكوفيين كما يقول - [01:08:25](#)

عظمى للكوفة قرى الكوفة لا تقتلوهم الا اذا وقع منهم قتل لكم هذا مفهوم المفهوم هنا لكنه بيحلها هو طبعا الفائدة نريد ان نأخذها في القراءات اه انه ان حمزة الزييات اسند الى - [01:08:40](#)

الى الاعمش نادي للاعمش طبعا وقراءة حمزة الزييات سندها الى الاعمش يعني حمزة عن الاعمش حمزة قرأ على الاعمش بالحروف حمزة قرأ على الاعمش في الحروف. طبعا قراءة الحروف المقصود بها - [01:09:00](#)

ان يأتي التلميذ الى الشيخ وهو عارف بالقراءة بصير بها فيوقفه على مواطن الخلاف فقط المواطن خلاف يعني واحد مثلا اخذ رواية حفص ضبطها وحافظ القرآن واخذ اجازة وعندنا شيخ جاي بيجلسوا ثلاث ساعات اربع ساعات وبيمشي - [01:09:15](#)

فاستأذن المجموعة قال لهم يا جماعة انا بس ابغى من الشيخ ساعة فقط يعطيني فقط مخالفات شعبة يعني الذي خالف فيه شعبة آآ حفصا فقط ثم وقفه عليها سمي هذه الطريقة ايش - [01:09:36](#)

رواية الحروف رواية الحروف وطبعا دي مختلف فيها عند القراء وان كان الراجح صحيح ان من كان عارفا ضابطا للقراءة فانه يجوز له ان يأخذ ايش رؤية الحروف لو ما عنده مشكلة هو في ضبط القراءة - [01:09:53](#)

اما من لم يكن ضابطا فلا تكون روايته بالنسبة له يعني لا وحمزة اخذها بهذه الطريقة وحمزة حمزة كما تعلمون حمزة الان يسأل الاعمش عن هذه القراءة هل نقول هذه القراءة متواترة الان - [01:10:10](#)

حمزة عن الاعمش يقول للاعمش لماذا قرأت؟ او تقرون لا تقتلوه هل هذه القراءة بهذا الاسناد متواترة عندنا ان تدخل في باب القراءات اللي تسمى متواترة لا هو السؤال نعم لا في غير نعم مش اقرأها - [01:10:26](#)

هل انت تثبت قراءتك بهذا الاثر هذا الاثر وافق القراءة نعم لكن هذا الجميل هذا الذي اريد ان انتبه له انه الان نحن لا نثبت القراءة بهذا الاثر. هذا هذا الاثر مفرد - [01:10:47](#)

ايه طبعا يعني هذا اول ليه؟ لانه القراءات عندنا القراءات السبع والعشر هذه تؤخذ بالتلقي من سورة الفاتحة الى الناس فاذا جاءت قراءات مفردة من هذا كونها وافقت احد القراءات العشر - [01:11:05](#)

ها فهذا من باب موافقتها له لا اننا نحن نأخذ قراءتنا من هذه الرواية واطحة الفكرة طبعا لا شك في مشكلة هذا المشكل والمشكل تابع للقراءة هو الان يقول يقول له - [01:11:21](#)

ارأيت قراءتك اثبت له قراءة ما قال من يقرأ كذا فكذا ويقول لحمزة الاعمش انت تقرأ الاية كذا وحمزة نفسه يقرأ كذا واضحة فنقصت فقط ان ننتبه الى طريقة التعامل مع الاسانيد - [01:11:42](#)

لانه كثير وليس قليلا كثير من طلاب العلم ما يعرف كيف يأخذ علماء القراءة الاسانيد؟ او كيف ياخذون القراءة ما ياخذون القراءة بهذه الطريقة. هذه الاسانيد الموجودة المفردة هذي تعتبر عندهم اساليب نص - [01:11:59](#)

حتى لو وافقت المعروف عندنا ما اخذنا القراءة بهذه الطريقة وانما اخذناها بالرواية من اول القرآن الى اخر القرآن عن حمزة هو القرآن اله القرآن عن عاصم وهكذا وليست مواضع كلمة او كلمتين فقط - [01:12:16](#)

طبعا كما ذكرت انت انه هنا الان من هنا الان يريد ان يوجه هذه القراءة لان فيها اشكال كما ذكرت كيف هو الان يقول انه العرب طريقة العرب اذا قتل منهم رجل يقول قتلنا. كيف قال - [01:12:34](#)

قاتلوا آآ اقتلوا ان قتلوكم انه قتلونا ما قدرنا نقتلهم العقلي ولو قتلنا شلون نقتله؟ خلاص هنا ويقول لا مقديش زي المقصود المقصود لو قتلوا واحدا منكم فكأنهم قتلوكم وكادهم قتلوكم كلكم فقاتلوهم - [01:12:49](#)

اي نعم فالخطاب للجماعة هذا الذي خرج بي من اللي هو الاعمش بناء على كلام العرب نعم هذا الشيخ في افادة الى ما ذكرته قبل



على حفظ كل ما - 01:18:11

ما ذكرتها للوقت الذي شاهد على انه كان حريص على ان يذكر كل ما عنده فاذا تركه في شيء من عليه في المكان طيب - 01:18:26